

## المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

مسألة : السماح لأهل الميت برؤيته .

مسألة : قال : وإن أحب أهله أن يروه لم يمنعوا .

وذلك لما روي [ عن جابر قال : لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي والنبى A

لا ينهاني ] وقالت عائشة : [ رأيت رسول الله ﷺ يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت حتى رأيت

الدموع تسيل ] وقالت : [ أقبل أبو بكر فتميم النبى A وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه

ثم أكب عليه فقبله ثم بكى فقال : ( بأبي أنت يا نبى الله ﷺ لا يجمع الله عليك موتتين ) [ وهذه

أحاديث صحاح